رابط المادة على منصة باحث

فتاوى عامة

# 272

سامي بن صالح الواكد

---

سائل يسأل عن الحديث الذي فيه من ام قوما فخص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم  هل يعني هذا انه اذا خص نفسه بالقنوت فقط او يعم ذلك لو خص نفسه بالسجود وبين السجدتين بالدعاء وبعد التشهد - 00:00:01

الجواب الحمد لله هذا الحديث في سنده اضطراب ولا يصح كما ذكر ذلك الحافظ ابو بكر ابن خزيمة عليه رحمة الله هو ليس بصحيح من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:25

هذا من جهة من جهة اخرى على اول من استدل بهذا الحديث فانهم يقصدون به انه اذا خص نفسه بالقنوت والدعاء العام في خصص نفسه عنهم كان يقول في القنوت اللهم اغفر لي واصلح نيتي وذريتي. وهم يؤمنون على ذلك. ولا يدعو لهم - 00:00:41

هذا هو المحظور واما اذا دعا في اه السجود او بين السجدتين او بعد التشهد دعا لنفسه ولمن اراد فانه لا حرج عليه في ذلك ولا يلزمه ان يدعو للمأمومين - 00:01:06

لا جملة ولا تفصيلا بل يدعو لمن شاء ان يدعو له لقول النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيحين اذا تشهد احدكم فليتخير من الدعاء ما شاء وفي رواية البخاري فليتخير من الدعاء ما اعجبه - 00:01:24

يعني ما يعجبه من الدعاء يدعو لنفسه ولوالديه. ولمن شاء ان يدعو له والمقصود بعد التشهد الاخير من الصلاة والله اعلم - 00:01:43